

7663 - وجوب الصلاة جماعة في المسجد أو حيث يجتمع لها

الناس عند عدم وجود المسجد - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

ما حكم من يصلي في حجرته؟ وبجانبه عمارة فيها قاعة يصلي فيها الطلبة اتخذوا منها مسجدا وليس لهم امام محدد وعذرهم ان الامام يؤمهم قد يكون حالقا للحيته كما انهم يطولون الصلاة اكثر من اللازم - [00:00:00](#)

يلزم الجميع ان يصلوا في المساجد اذا كان قربه من المساجد يسمع من الاذان اما اذا كان ما في مساجد فان هذا الرجل يصلي معهم ويصلي مع الجماعة. طلبة وغير الطلبة - [00:00:25](#)

ويقدمون افضلهم واقرأهم ولا يبدل حالق اللحية لا يقدم ولو كان مستأذن ولو كان مدرسا يقدم من هو اقرأه ممن وفر اللحية. وعرف بالخير من المدرسين او غيرهم ويلزم من كان حوله ان يصلي معهم الا من الجماعة - [00:00:37](#)

لان الرسول قال من سمع النداء فلم يأتي فلا صلاة له الا من عذر والجماعة واجبة ان يحرق على الناس بيوتهم لما تخلفوا عن الجماعة. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:00:57](#)